قانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية لسنة ١٩٥٤ — ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ماعرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الاتى :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ — ١٩٥٥ قسم ٨ (وزارة التجارة والصناعة) فرع ٨ (معمل تكرير البترول الاميرى بالسويس) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتمادا اضافى قدره ١٤٤,٠٠٠ ج (مائة وأربعة وأربعون ألف جنيه) لمواجهة المصروفات الانشائية ومصروفات المكتب الحكومى الذى سيشرف على تشغيل خط انابيب المنتجات البيضاء الذى ستتسلمه الحكومة من السلطات البريطانية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الزيادة فى ايرادات المعمل التى ستنشأ عن تشغيل الخط المذكور والمقدرة بمبلغ ١٨٩,٠٠٠ ج .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ؛

صدر بديوان الرياسة فى ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٧٤ (٥ يناير سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد — عبد المنعم القيسونى

وزير التجارة والصناعة — حسن مرعى

قانون رقم ١٢ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ — ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الاتى :

١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ / ١٩٥٥ قسم ١٧ (وزارة الحربية) فرع ٧ (مصلحة السواحل والمصايد وحرس الجمارك) اعتماد اضافى قدره ١٨,٧١٢ ج (ثمانية عشر الفا وسبعمائة واثنا عشر جنيها) منه ٧,٠٠٢ ج فى باب ١ (ماهيات وأجور ومرتبات) و ١١,٧١٠ ج فى باب ٢ (مصروفات عامة) وذلك لمواجهة التكاليف اللازمة لانشاء ٣ وظائف ملازم و ١٥٠ عسكرى خلال المدة الباقية من السنة المالية الحالية لحراسة منطقة القنال ؛

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والحربية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ؛

صدر بديوان الرياسة فى ١١ جمادى الاولى سنة ١٣٧٤ (٥ يناير سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد — عبد المنعم القيسونى

وزير الحربية — عبد الحكيم عامر ، لواء (أ . ح)